ايضا فالكذب صورة واحدة وهي عدم المطابقة مع اعتقاد عدمها اي مع اعتقاد انه غير
مطابق فيه ان المرجع انما هو اعتقاد انه مطابق كما مر لا اعتقاد انه غير مطابق فقد
اختلف الراجع والمرجع ويمكن ان يجعل من باب شبه الاستخدام بان يجعل الضمير مع معه
راجعا الى الاعتقاد بدون قيد اضافته الى المطابقة بل بقيد اضافته الى عدم المطابقة
وليس باستخدام حقيقي اذ ليس فيه اختلاف معنى بل اختلاف قيد تدبر بالتفسير
السابقين اي تفسير الجمهور وتفسير النظام لانه اي الجاحظ والاعتقاد اي
ومطابقة الاعتقاد بنا الجواب اعتراض على قوله لانه اعتبر في الصدق مطابقة
الواقع والاعتقاد جميعا حاصله انه ليس كذلك لانه انما اعتبر اعتقاد المطابقة وهو
غير مطابقة الاعتقاد وحاصل الجواب ان اعتقاد المطابقة يستلزم مطابقة الاعتقاد
لان الخبر اذا طابق الواقع واعتقد المخبر مطابقته له فقد توافق الواقع والاعتقاد
فطابق احدهما الاخر وانما لزم توافق الواقع والاعتقاد وحينئذ لان من
اعتقد مطابقة الخبر للواقع فلا محالة يعتقد الخبر ولو علل الشارح بالاستلزام الذي
ذكره بهذه العلة من اول وهلة لكان اقصر مسافة واوضح في انتاج المطلوب فتدبر
وكتب ايضا قوله بناء على ان الخ راجع الى اعتبار مطابقة الاعتقاد وعدمها في الصدق
والكذب وقوله على ان اعتقاد المطابقة اي المذكور في المتن في تفسير الصدق و
وكذا اعتقاد عدم المطابقة اي المذكور في تفسير الكذب وانما قال الشارح لانه اعتبر الخ
كانه لانه هو المنقول عن الجاحظ لكن تفسير المتن يستلزمه مطابقة الاعتقاد
اي مطابقة الخبر للاعتقاد ضرورة توافق الخ اي في القدر المفهوم من
الخبر فلا يرد مثل انك رايت زيدا واعتقدت انه عمرو وقلت رايت رجلا فهو
صادق عند الجاحظ مع عدم توافق الواقع والاعتقاد فيه فتدبر وكتب
ايضا قوله ضرورة توافق انت خبير بان اعتقاد المطابقة يستلزم قطعا مطابقة
الاعتقاد وان لم يكن بين الواقع والاعتقاد توافق لان العاقل انما يعتقد الحكم
الذي يعتقد انه مطابق للواقع وكذا الحال في الكذب لانه اذا اعتقد انه غير
مطابق اعتقد خلافه اه حفيد ويجاب بان ذلك ملاحظة للحالة الراهنة
واعتبار للامر الواقع هنا لان الكلام في الصدق الذي اعتبر فيه كلهم مطابقتهما
وكتب على قوله انه غير الخ مانصه حاصله انه لا حاجة في بيان الاستلزام الى
اعتبار توافق الواقع والاعتقاد لحصول الاستلزام عند تخالفهما ايضا وكتب
على قوله وان لم يكن بين الواقع والاعتقاد توافق مانصه كاعتقاد الفلسفي
قدم العالم وكتب ايضا قوله ضرورة توافق الخ اي لغيره بتوافق الواقع
لتوافقهما حينئذ ضرورة حينئذ اي حين اذا اعتقد مطابقته اي الخبر
للواقع والحال ان الخبر مطابق توافق اه سم وقد اقتصر الخ في الجمهور
اقتصروا في تفسيرهم على اعتبار المطابقة للواقع والنظام اقتصر في تفسيره
على

مطابقته للواقع والاعتقاد
وفي الكذب لا كذلك
فيه عدم

على المطابقة للاعتقاد وكتب ايضا مانصه جملة حالية من ضمير اعتبر بدليل الاوب
انه متعلق بالحال المحذوفة اي قال الجاحظ كذا استدلالا بدليل او فقدي افترى بفتح
الهمزة لانها استفهامية واصله اافترى فحذفت الثانية لانها همزة وصل لان الكفار
حصروا الخ لا دخل للحصر في اثبات الواسطة بل كثرة افراد الاخبار كانت انفع في اثباتها
وانما ذكر الشارح الحصر لانه الواقع في الاية المستدل بها لا لتوقف الاستدلال على الحصر فتدبر
وكتب ايضا قوله حصروا اخذ الحصر من التعداد في مقام البيان لافادة الحصر اخبار
النبي صلى الله عليه وسلم بالحشر والنشر قال الحفيد بعد العصام والايضاح حيث قال
فانهم حصروا دعوى النبي عليه الصلاة والسلام للرسالة في الافتراء ظاهره من الكفار
اذ الكفار انما حصروا انه الاخبار عن البعث بدليل قوله تعالى حكاية هل ندلكم
على رجل ينبئكم اذا مزقتم كل ممزق الاية وغاية ما يقال انه حكم خبر البعث ودعوى
الرسالة واحد عند هولا الكفار فترديد احدهما بين الامرين يستدعي ترديد
الاخر فانهم بالحشر والنشر الحشر سوق الخلق للحساب ثم لمقرهم والنشر
احياؤهم بعد موتهم على ما يدل الخ مرتبط بالاخبار بالحشر والنشر على سبيل
اي حصرا جاريا على سبيل الخ وكتب ايضا قوله على سبيل منع الخلو اي العاري عن
منع الجمع ايضا فالقضية حقيقية تمنع الجمع والخلو اذ لا يمكن في حد اجتماع
الافتراء الذي هو الكذب عمدا مع الاخبار حال الجنة لان المجنون لا عمد له ولا
خلوه عنهما بحسب زعمهم فليس المراد منع الخلو بالمعنى الاخص الذي هو
الحكم بالتنافي في الكذب فقط بل المراد منع الخلو بالمعنى الاعم الذي هو الحكم
بالتنافي في الكذب اعم من ان يكون هناك حكم بالتنافي في الصدق ايضا او لا
وهو بهذا المعنى يتناول الجمع الحقيقي وانما لم يقل على سبيل الانفصال الحقيقي
وان كانت القضية من قبيلها في نفس الامر لانه لا غرض لهم في نفي اجتماع الامرين
وانما مطمح نظرهم منع الخلو كذا في الفنري وبهذا يسقط ما في الحفيد
اي الاخبار الخ اي المذكور في قوله ام به جنة اي ام اخبر حالة كونه به جنة
وبهذا يعلم وجود شرط ام المتصلة من كونها بين متساويين فعلية واسمية
على انه ابن مالك ومن تبعه لا يشترطون ذلك لا قوله ام به جنة اي لانه من باب
التصورات فلا تصديق فيه ولا تكذيب اه سم لانه قسيمه قال الفنري فيجاب
عن الاستدلال بان الترديد بين مجرد الكذب والكذب مع شناعة اخرى فليتامل
ام الخ فيه اشارة الى ان افترى تقديره اافترى بهمزة الاستفهام لان شرط ام
المتصلة ان يسبقها اي وحذفت الهمزة الثانية المكسورة لانها همزة وصل لان اصله
قبل همزة الاستفهام افترى على وزن افتعل لانهم لم يعتقدوا صدقه
حيث فيه بان اللازم عدم اعتقادهم مطابقته جزما للواقع واما انهم لا يعتقدون صدقه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1